

PT/DC/9

الأصل : بالانكليزية
والفرنسية
التاريخ : ٢٠٠٠/٥/١٢



المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

المؤتمر الدبلوماسي
المعني باعتماد معاهدة قانون البراءات

جنيف ، من ١١ مايو/أيار الى ٢ يونيو/حزيران ٢٠٠٠

المادة ١٩ (٢)

اقترح من وفد البرتغال نيابة عن الدول الأعضاء
في الاتحاد الأوروبي

يقترح وفد البرتغال نيابة عن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تعديل المادة ١٩ (٢) على النحو التالي :

" (٢) يجوز لأية منظمة دولية حكومية أن تصبح طرفاً في هذه المعاهدة إذا كانت دولة واحدة على الأقل من الدول الأعضاء في تلك المنظمة الدولية الحكومية طرفاً في اتفاقية باريس أو عضواً في المنظمة وأعلنت المنظمة الدولية الحكومية ما يلي :

"١" أنها مختصة بمنح براءات يسري أثرها على كل الدول الأعضاء فيها ؛

"٢" أو أنها مختصة بالمسائل التي تغطيها هذه المعاهدة ولها تشريع خاص يلزم كل الدول الأعضاء فيها بشأن تلك المسائل ."

[نهاية الوثيقة]